والكبائر قال جمهور العلماء من السلف والخلف وقال بعض اهل العلم
ليس في الذنوب صغاير بل نظرا الى من عصى بها وهو الله الكبير المتعال
فما خالفه الكبير ليس بصغير وانما هي صغاير بالاضافة الى ما هو اكبر منها
وروي هذا القول عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما واختاره القاضي ابو بكر
الباقلاني والاستاذ ابو اسحق الاسفرايني وامام الحرمين والجواب عن
الاول ان ما قالوه ممكن شايع والخلاف في التسميه والا فالاتفاق حاصل على ان
العدالة لا تبطل بكل الذنوب ثم اختلفوا في تعريف الكباير فمنهم من ذهب
الى تعريفها بالتعداد وهم جمهور الصحابه رضي الله عنهم واختلفت عباراتهم
ورواياتهم في تعدادها على اقوال كثيره مذكوره في كتب الحديث وقول
بعضهم داخل في قول بعض وينبغي ان يحمل قول من اقتصر منهم في العدد
على اربع او سبع ونحو ذلك على اكبر الكباير كما ورد التلفظ باكبر الكباير
في بعض الروايات ومنهم من ذهب الى تعريفها بالضوابط الكلية قال
سعيد بن جبير قال رجل لابن عباس الكباير سبع قال هي الى السبع المايه
اقرب منها الى سبع غير انه لا كبيره مع استغفار ولا صغيره مع اصرار
ثم اختلفوا على اقوال كثيره واقوال بعضهم قريب من بعض فقال زيد بن اسلم
الكباير ما لم يصلح معه الاعمال وكانه يشير الى الشرك وجميع انواع الكفر وقال الحسين بن الفضل ما سماه الله في القران كبيرا او عظيما
نحو قوله تعالى انه كان حوبا كبيرا ان قتلهم كان خطأ كبيرا ان الشرك لظلم
عظيم هذا بهتان عظيم ان ذلكم كان عند الله عظيما وقال سفيان الثوري
الكباير ما كان فيه المظالم العباد فيما بينهم والصغاير ما بينهم وبين
الله عز وجل لما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ينادي مناد من بطنان
العرش يوم القيمه يا امة محمد ان الله قد عفى عنكم جميعا المومنين والمومنات
تواهبوا المظالم وادخلوا الجنه برحمتي ولكن الكرايم لا يتعاظمه شي وقال الحسين
مالك بن معول الكبيره ذنب المبتدع والصغيره ذنب السني وقال علي بن ابي طلحه
وسعيد بن جبير الكباير ما جا مقرونا بذكر الوعيد وقال ابن
عباس فيما حكي عنه الكباير كل ذنب ختمه الله بنار او غضب او لعنه او عذاب
وقال الضحاك ما اوعد الله عليه حدا في الدنيا او عذابا في الاخره وقال المحاسبي
الكباير ذنوب المستحلين كذنب ابليس لعنه الله والصغاير ذنوب
المستغفرين كذنب ادم عليه الصلوه والسلام وقال السدي الكباير ما نهى الله عنه
من الذنوب الكباير والسيئات مقدماتها وتوابعها ما يجتمع فيه الصالح
والفاسق مثل النظره واللمسه والقبله وقال بعضهم ما يتوعد عليه الشارع

خصوصه

خصوصه قال الرافعي وهو اكثر ما يوجد للشافعيه وقال بعض الشافعيه
كل ما وجب فيه الحد فهو كبيره وقال ابو سعيد الهروي من الشافعيه
الكبيره كل فعل نص الكتاب العزيز على تحريمه وكل معصيه يجب في
جنسها حد وترك كل فريضه مامور بها على الفور والكذب في الشهاده
والروايه واليمين ولما راى المتاخرون اضطراب هذه الاقوال وفساد
كثير منها اختلفوا فذهب بعضهم الى ان الكبيره ليس لها حد معروف
وانما ورد الشرع بوصف انواع من المعاصي بانها كباير وانواع بانها
صغاير واهمل انواعا مشتمله على معنى الصغيره والكبيره فلم يصفها
ولم يبينها لحكمة لزجر العباد عن ارتكابها مخافة ان تكون من الكباير
وهذا شبيه باخفا ليلة القدر وساعة الجمعه وبهذا قال ابو الحسن الواحدي
ومنهم من لاحظ الذي لاجله سميت كبيره فمنهم من نظر الى تاثير المعصيه
في نفسها فقال كل ما ورد في الكتاب العزيز وفي السنه الظاهره لعن
فاعله والتشديد في الوعيد عليه فهو كبيره ثم ينظر فيما وقع من غير ذلك
ويعتبر بالنسبه اليه فان ساواه في المفسده حكم بانه كبيره ومنهم من
لاحظ تاثيرها في المتصف بها فقال امام الحرمين الكبيره كل معصيه تؤذن
بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانه كالقتل والزنا واللواط
وشرب الخمر ومطلق المسكر والسرقه والقذف وشهادة الزور واليمين
الفاجره وقطيعه الرحم والعقوق والفرار واكل مال اليتيم وخيانه
الكيل والوزن وتقديم الصلوه على وقتها وتاخيرها عنه والكذب على النبي
صلى الله عليه وسلم وسب الصحابه وكتمان الشهاده والرشوه والديانه
والقياده والسعايه ومنع الزكوه والياس من روح الله والامن من مكر
الله والظهار واكل لحم الخنزير والميته وفطر رمضان والغلول والمحاربه
والسحر والربا والاصرار على الصغيره وقد علم من هذا التعريف حد الاصرار
ان تتكرر منه الصغيره تكرارا يشعر بقلة مبالاته بدينه اشعار مرتكب
الكبيره قال وكذلك اذا اجتمعت صغاير مختلفة الانواع بحيث يشعر
مجموعها بما يشعر اصغر الكباير وكما قال الشيخ ابو عمرو ابن الصلاح رحمه
الله تعالى المصرين تلبس من اضداد التوبه باستمرار العزم على المعاوده او
باستدامة الفعل بحيث يدخل به في حيز ما يطلق عليه الوصف بصيرورته
كبيرا عظيما وليس لزمان ذلك وعدده حصر معلوم وقوله تعالى
ولكل جعلنا موالي لانه جعل الله سبحانه لكل من الرجال والنساء موالي وهم
العصبه في قول ابن عباس ومجاهد وقتاده وجميع الورثه في قول السدي

Copyright © King Saud University